



المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة



A

البند 16 من جدول الأعمال المؤقت
المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
الدورة الثالثة للجهاز الرئاسي
تونس العاصمة، تونس، 1 - 5 يونيو/حزيران 2009
تقرير عن سير العمل في الشراكة والتآزر والتعاون مع المنظمات الأخرى

بيان المحتويات

الفقرات		
9 - 1	المقدمة	أولاً -
36 - 10	التعاون مع أجهزة المعاهدات والأجهزة الحكومية الدولية الأخرى	ثانياً -
11 - 7	اتفاقية التنوع البيولوجي	ألف -
	المنظمة العالمية للملكية الفكرية	باء -
	الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة	جيم -
	منظمة الصحة العالمية	دال -
	منظمة التجارة العالمية	هاء -
	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ	واو -
46 - 37	التعاون والشراكات مع منظمات بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية	ثالثاً
	مراكز البحوث الزراعية الدولية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية	ألف -

	القسم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة والوكالة الدولية للطاقة الذرية	باء -
	الاتفاقيات الإضافية المحتملة بموجب المادة 15	جيم -
61 - 47	التعاون الفني والشراكات	رابعاً -
	التعاون الداخلي	ألف -
	أنشطة التعاون التقني مع الوكالات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية الأخرى	باء -
71 - 62	التعاون مع المجتمع المدني والكيانات الأخرى	خامساً -
93 - 72	الآليات تيسير التعاون	سادساً -
	الاجتماعات والأحداث التي نظمتها الأمانة	ألف -
	المشروعات والبرامج المشتركة	باء -
96 - 94	العناصر المحتملة في أي مشروع قرار	سابعاً -

المرفق: اختصاصات الاجتماعين الثاني والثالث لآلية تنسيق بناء القدرات

أولاً - المقدمة

1- تنص المادة 19-3 (ن) من المعاهدة على أن يتولى الجهاز الرئاسي "إقامة تعاون مع المنظمات الدولية وأجهزة المعاهدات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك على وجه الخصوص مؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية التنوع البيولوجي، بشأن المسائل التي تغطيها هذه المعاهدة، ومن بينها مشاركة هذه المنظمات في إستراتيجية التمويل".

2- وكان الجهاز الرئاسي قد لاحظ في دورته الأولى "أن التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى له أهمية خاصة بالنسبة للمعاهدة في كثير من مجالات عملها¹. وفي دورته الثانية، فيما يتعلق بالتعاون مع المؤسسات الدولية ذات الصلة، فإن الجهاز الرئاسي:

"يطلب من الأمين أن يشارك في الاجتماعات ذات الصلة التي تعقدها المنظمة العالمية للملكية الفكرية والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة ومنظمة التجارة العالمية. كما يطلب إلى الأمين أن يعد تقريراً عن الأنشطة ذات الصلة التي اضطلعت بها منظمات دولية، وأن يشرك الأطراف المهتمة من القطاع الخاص من أجل تحديد ميادين التعاون الممكنة مع المعاهدة بالنسبة إلى الموارد الوراثية النباتية"².

ودعي الجهاز الرئاسي إلى "مواصلة التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، خاصة فيما يتعلق بصون التنوع البيولوجي الزراعي واستخدامه المستدام، وبالحصول على الموارد واقتسام منافعها"³.

3- وأقر الجهاز الرئاسي "بأهمية التعاون بين أمين المعاهدة والمراكز الدولية للبحوث الزراعية لتنفيذ المعاهدة، وأعرب عن تقديره للبرنامج المشترك الذي أعدته منظمة الأغذية والزراعة وBiodiversity International من أجل تقديم المساعدة التقنية لتيسير تنفيذ المعاهدة في البلدان النامية، ولاسيما لبدء العمل بالنظام المتعدد الأطراف"⁴.

4- وفي تلك الدورة، استذكر الجهاز الرئاسي المادة 18-4 (أ) بشأن إستراتيجية التمويل:

1 الفقرة 45 من الوثيقة IT/GB-1/06/Report
2 الفقرة 87 من الوثيقة IT/GB-2/07/Report
3 الفقرة 85 من الوثيقة IT/GB-2/07/Report
4 الفقرة 84 من الوثيقة IT/GB-2/07/Report

"سلم بالدور الهام الذي يؤديه الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي من أجل المساعدة في تنفيذ المعاهدة، وشدد على الحاجة إلى تعبئة الأموال من آليات دولية أخرى، بما فيها الصندوق المشترك للسلع الأساسية ومرفق البيئة العالمي".

5- وفيما يتعلق بالاتفاقيات بين الجهاز الرئاسي ومراكز البحوث الزراعية الدولية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية رحب الجهاز الرئاسي:

باقترح بنك الجينات في مجموعة المحيط الهادي وبنوك الجينات الدولية للكافو الذي يقضي بإبرام اتفاق بموجب المادة 15-5 من المعاهدة، وطلب إلى المدير العام للمنظمة إبرام اتفاقات مع بنوك الجينات المذكورة نيابةً عن الجهاز الرئاسي. وهو يرحب بأي اتفاقات أخرى قد تبرم مع غيرها من المؤسسات ذات الصلة⁵.

6- والغرض من هذه الوثيقة هو إعطاء عرض عام للشراكات المختلفة التي أقامت المعاهدة من خلال أمانتها، والآليات والأطر التي استطاعت من خلالها تيسير هذه الشراكات والمحافظة عليها.

7- وتنقسم الوثيقة إلى ستة أقسام مختلفة:

- القسم الثاني ويعطي موجزاً لأنشطة التعاون التي جرت في فترة ما بين الدورتين مع المعاهدات الأخرى والأجهزة الحكومية الدولية، أي باتجاه تعزيز التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، لاسيما فيما يتعلق بصون التنوع البيولوجي الزراعي واستخدامه المستدام، والحصول على المواد وتقاسم المنافع. ويشمل ذلك مشاركة الأمانة ومراسلاتها فيما يتعلق بالعمليات في المنظمة العالمية للملكية الفكرية، والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، ومنظمة التجارة العالمية، ومنظمة الصحة العالمية، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ؛
- القسم الثالث ويصف أنشطة التعاون والشراكة مع المنظمات بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية، أي التعاون مع مراكز البحوث الزراعية الدولية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وغيرها من المنظمات الدولية.
- القسم الرابع، ويتضمن تقريراً عن الأنشطة التي جرت فيما بين الدورتين بشأن التعاون والشراكة مع الوحدات والمؤسسات والكيانات التقنية؛
- القسم الخامس، ويصف التعاون مع المجتمع المدني والكيانات الأخرى،

⁵ الفقرة 88 من الوثيقة IT/GB-2/07/Report

• القسم السادس، ويعطي تقريراً عن الآليات والأطر التي أنشأتها الأمانة لتيسير أنشطة التعاون.

8- وتشمل الوثيقة في النهاية في القسم السابع، عناصر لمشروع قرار من الجهاز الرئاسي بشأن التعاون مع المنظمات الأخرى. وربما رغب الجهاز الرئاسي في أن يعطي توجيهات جديدة بشأن الزيادة المستمرة في أنشطة التعاون وتعزيز الآليات التي تخدم هذا التعاون.

9- وهناك العديد من وثائق العمل الأخرى أمام الدورة الحالية للجهاز الرئاسي تتعلق بالتعاون والشراكة لها أهميتها أو عمقها الملموس، مثل:

- تقرير عن الأنشطة التي نفذها الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي في المساعدة على تنفيذ المعاهدة، وهو التقرير الذي تناولته وثيقة تقرير الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي⁶.
- العلاقة بين الجهاز الرئاسي وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، وهي العلاقة التي تناولتها الوثيقة "تقرير مشترك لأمين الجهاز الرئاسي وأمين هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بشأن المسائل المتعلقة بالعلاقة بين الجهاز الرئاسي وهيئة"⁷.

وحيث أن أنشطة التعاون والشراكة هذه قد تناولتها وثائق عمل خاصة بها، فلن نتناولها في هذه الوثيقة.

ثانياً- التعاون مع أجهزة المعاهدات والأجهزة الحكومية الدولية الأخرى

ألف- اتفاقية التنوع البيولوجي

10- تدعو المادة 19-3 (ن) من المعاهدة إلى إقامة تعاون بين الجهاز الرئاسي للمعاهدة واتفاقية التنوع البيولوجي، والمحافظة على هذا التعاون.

11- وتنص المادة 20-5 من المعاهدة على أن "يتعاون الأمين مع المنظمات وهيئات المعاهدات الأخرى، بما في ذلك على وجه الخصوص أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي في إنجاز أهداف هذه المعاهدة".

⁶ الوثيقة IT/GB-3/09/10

⁷ الوثيقة IT/GB-3/09/17

- 12- وبناء على ذلك، فإن الاختصاصات تنص على أن الأمين:
- “(هـ) يتعاون مع المنظمات الأخرى وأجهزة المعاهدة بما في ذلك، على وجه الخصوص أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، لتحقيق أهداف هذه المعاهدة؛
- (و) ينسق الأعمال المرتبطة بالمعاهدة الدولية مع المصالح المعنية بالأمر في منظمة الأغذية والزراعة ومع المنظمات الأخرى ذات الصلة، ويرفع تقارير دورية إلى الدورات العادية للجهاز الرئاسي”.
- 13- وفي هذا الصدد، شارك أمين المعاهدة في الاجتماعين الخامس والسادس لفريق العمل المفتوح العضوية المعني بالحصول على منافع اتفاقية التنوع البيولوجي وتقاسمها، والاجتماعين الثاني عشر والثالث عشر للجهاز الفرعي للمشورة العلمية والتكنولوجية والتقنية التابع للاتفاقية.
- 14- وتناولت المناقشات مجالات التداخل بين عمل المعاهدة واتفاقية التنوع البيولوجي فيما يتعلق بالحصول على الفوائد وتقاسمها، والمجالات التي يمكن التعاون فيها مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي. وظهرت خلال الاجتماعات عدة اقتراحات بشأن الخطوات التالية للتعاون مع الاتفاقية كما أقيم حفل استقبال لهيئة مكتب الجهاز الرئاسي وهيئة مكتب الجهاز الفرعي للمشورة العلمية والتكنولوجية والتقنية التابع للاتفاقية على هامش الاجتماع العاشر للجهاز الفرعي والاجتماع الأول لهيئة مكتب الدورة الثالثة للجهاز الرئاسي للمعاهدة.
- 15- وبالإضافة إلى ذلك، شاركت الأمانة في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي الذي عقد في مدينة بون بألمانيا في الفترة من 19 إلى 30 مايو/أيار 2008. وقد أشير إلى المعاهدة في مشروع النظام الدولي بشأن الحصول على المواد وتقاسم المنافع حيث تجري المفاوضات بشأنها في اتفاقية التنوع البيولوجي، وهو ما قد يكون له تأثيرات ملموسة على تنفيذ النظام المتعدد الأطراف في المستقبل. وقد أبلغت أمانة المعاهدة الأطراف المتعاقدة في اتفاقية التنوع البيولوجي بالتقدم الذي أحرزته المعاهدة في مرحلتها المبدئية. كما شاركت في العديد من الاجتماعات الجانبية التي عقدت أثناء مؤتمر الأطراف الموقعة على اتفاقية التنوع البيولوجي بدعوة من منظمي هذه الاجتماعات.
- 16- ومن بين القرارات الهامة التي اتخذها مؤتمر الأطراف الموقعة على الاتفاقية والتي لها علاقة بالمعاهدة: القرار 1/9 بشأن الاستعراض المتعمق لبرنامج العمل المعني بالتنوع البيولوجي الزراعي، والقرار 2/9 التنوع البيولوجي الزراعي: الوقود الحيوي والتنوع البيولوجي، والقرار 12/9 الحصول على المواد وتقاسم المنافع، والقرار 16/9 التنوع البيولوجي وتغير المناخ، والقرار 27/9 التعاون بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف والمنظمات الأخرى. كما دعت الأمانة إلى تزويد الفريق العامل المخصص الذي يتفاوض بشأن نظام عالمي للحصول على المنافع وتقاسمها، بخبرات المعاهدة في تنفيذ النظام المتعدد الأطراف.

- 17- وبالإضافة إلى ذلك، فقد شارك الأمين في اجتماع فريق الخبراء القانونيين والتقنيين بشأن المفاهيم والاختصاصات والتعاريف العملية والنهج القطاعية في إطار النظام الدولي للحصول على المنافع وتقاسمها، وهو الفريق الذي اجتمع في ويندهوك بناميبيا في الفترة من 2 إلى 5 ديسمبر/كانون الأول 2008، واجتمع فريق الخبراء التقنيين والقانونيين المعني بالامتثال في إطار النظام الدولي للحصول على المواد وتقاسم المنافع الذي عقد في طوكيو باليابان في المدة من 27 إلى 30 يناير/كانون الثاني 2009. وأثناء المناقشات، أشار بعض المشاركين بإشارات عامة إلى المعاهدة. فقد قورن النظام المتعدد الأطراف مثلاً بخطة ممكنة لإصدار الشهادات للحصول على المواد وتقاسم المنافع بموجب النظام الدولي، وهو ما اعتبره الخبراء وسيلة ممكنة لضمان الامتثال.
- 18- وفي نفس السياق، أشار المشاركون من فريق الخبراء التقنيين والقانونيين المعني بالمفاهيم والاختصاصات والتعاريف العملية والنهج القطاعية إلى إمكانية قيام الجهاز الرئاسي بوضع قائمة للخبراء لحل النزاعات التي قد تنشأ حول الاتفاق الموحد لنقل المواد، كنموذج لتوفير خبرة مخصصة.
- 19- وفوق ذلك، قامت أمانة المعاهدة بتزويد أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بمدخلات ذات صلة لفتح صفحة على الانترنت بشأن الحصول على المواد وتقاسم المنافع. وأوصت الأمانة بإدراج معلومات عن المعاهدة، والنظام المتعدد الأطراف والاتفاق الموحد لنقل المواد على سبيل المثال.
- 20- وحضر أمين المعاهدة، بدعوة من أمانة فريق الاتصالات المعني بالاتفاقيات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، اجتماعاً عقده فريق الاتصال عقب المؤتمر التاسع للأطراف الموقعة على اتفاقية التنوع البيولوجي مباشرة. وقد رحبت الاتفاقيات بالمعاهدة، وتعهدت بالبحث عن طرق التآزر والتعاون مع أعمال الاتفاقيات الأخرى.
- 21- كما شاركت الأمانة في اجتماع عقد في أكتوبر/تشرين الأول 2008 لفريق المهام المشترك بين الوكالات المعني بالحصول على المواد وتقاسم المنافع الذي تم تشكيله بمبادرة من أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بغرض (1) تشجيع التنسيق بين المنظمات الدولية ذات الصلة فيما يتعلق بتنفيذ القرارات ذات الصلة التي صدق عليها مؤتمر الأطراف الموقعة على اتفاقية التنوع البيولوجي فيما يتعلق بالحصول على الموارد الوراثية وتقاسم منافعها؛ (2) تقديم الدعم لأمانة الاتفاقية في مساعدة الأطراف على التفاوض بشأن نظام دولي للحصول على المنافع وتقاسمها وتنفيذ مثل هذا النظام؛ (3) استهلال العمل باتجاه تنفيذ هذا النظام. وكان من بين نتائج هذا الاجتماع الأول وضع اختصاصات فريق المهام.

باء- المنظمة العالمية للملكية الفكرية

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفلكلور

22- حضر الأمين الدورتين الثانية عشرة والثالثة عشرة للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفلكلور اللتين عقدتا في سويسرا في المدة من 15 إلى 19 فبراير/شباط 2008 والمدة من 13 إلى 17 أكتوبر/تشرين الأول 2008 على التوالي.

23- وكان من بين المسائل الفنية المتعلقة بالمعاهدة التي نوقشت في هاتين الدورتين، وضع إرشادات للممارسات التعاقدية في عقود الحصول على المواد وتقاسم المنافع، وشروط الإفصاح عن الموارد الوراثية في طلبات البراءات، والحماية القانونية للمعارف التقليدية، ونظم المعلومات عن البراءات كمصدر للمعلومات عن الابتكارات الجديدة التي تستخدم الموارد الوراثية.

24- وقد أبرز أمين المعاهدة في الدورة الثانية عشرة أن المعاهدة هي الصك الدولي الوحيد الملزم فيما يتعلق بنظام الحصول على المواد وتقاسم المنافع، الذي ينظم عمليات النقل اليومية للمواد الوراثية في أكثر من 116 بلداً. كما أوضح التطورات التي حدثت في تنفيذ المعاهدة الدولية منذ الدورة الثانية للجهاز الرئاسي. وشملت هذه المعلومات محوري المعاهدة، أي النظام المتعدد الأطراف للحصول على المنافع وتقاسمها، والاتفاق الموحد لنقل المواد المتعلقة به، وإستراتيجية تمويل المعاهدة.

25- وأسفرت المشاركة في هذا الاجتماع عن الاعتراف الرسمي للجنة المعنية بالاتفاق الموحد لنقل المواد في المنظمة العالمية للملكية الفكرية بالمعاهدة باعتبارها الاتفاقية الوحيدة المتعددة الأطراف المتفق عليها والمقبولة عالمياً كاتفاقية موحدة لنقل المواد الخاصة بالموارد الوراثية في الوقت الحاضر، وبالتقدم السريع الذي أحرزته المعاهدة في تنفيذ النظام المتعدد الأطراف.

جيم- الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة

الحلقة الدراسية الإقليمية لغرب ووسط آسيا بشأن حماية الأصناف النباتية

26- شاركت أمانة المعاهدة، بدعوة من الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، في حلقة العمل الإقليمية لغرب ووسط آسيا بشأن حماية الأصناف النباتية بمقتضى اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية، التي عقدت في تشولبون - آتا، قيرغيزستان، في المدة من 11 إلى 14 سبتمبر/أيلول 2007.

27- وزودت الأمانة المشاركين في هذه الحلقة الدراسية بعرض عام للمعاهدة وآخر التطورات في تنفيذها. وكان من بين النتائج وأعمال المتابعة، إعطاء معلومات جديدة للحكومات في جميع أنحاء إقليم غرب ووسط آسيا بشأن المعاهدة والاحتمالات والفوائد التي تعود على البلدان بانضمامها إلى المعاهدة.

الدورة الرابعة والأربعون للجنة التقنية للاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، والدورة الاستثنائية الخامسة والعشرون للمجلس.

28- حضر الأمين دورتي المجلس واللجنة التقنية اللتين عقدتا في سويسرا في المدة من 7 إلى 9 أبريل/نيسان 2008.

29- وتابع الأمين أثناء هذه الدورة المناقشات التي دارت بشأن المسائل التقنية التي تجري معالجتها الآن ضمن اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة وأجرى مناقشات مع الأمين العام للاتحاد ونائبه حول التطورات الأخيرة وإمكانية التعاون بين المعاهدة والاتفاقية.

دال - منظمة الصحة العالمية

30- اتصلت منظمة الصحة العالمية بالأمانة عن طريق مكتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة وطلبت معلومات عن تجربة النظام المتعدد الأطراف في المعاهدة وعمله وتنفيذه بصورة عملية، في ضوء عمل منظمة الصحة العالمية مؤخراً في مجال تقاسم الفيروسات وتقاسم المنافع نتيجة استخدام هذه الموارد. فهذه التجارب والدروس المستفادة قد تساعد أعضاء منظمة الصحة العالمية في مواجهة المشكلات والتحديات المتعلقة بتقاسم عينات البحوث على فيروسات أنفلونزا الطيور وتقاسم الفوائد الناجمة عن هذه البحوث، وهي مسائل لها أهميتها العالمية المشتركة.

31- وقام الأمين، بناء على طلب من منظمة الصحة العالمية، بتزويدها بمعلومات عن المعاهدة، بالإضافة إلى التجارب والدروس المستفادة من تطبيق النظام المتعدد الأطراف والاتفاق الموحد لنقل المواد أثناء الزيارة التي قامت بها أمانة منظمة الصحة العالمية إلى روما وزيارة المتابعة والمشاركة التي قام بها أمين المعاهدة إلى الاجتماع الحكومي الدولي المعني بالتأهب لمواجهة الأنفلونزا: تقاسم الفيروسات والحصول على الأمصال والفوائد الأخرى، وهو الاجتماع الذي عقد في جنيف. وكان من رأي أمانة منظمة الصحة العالمية أن المعاهدة لها صلة وثيقة بعملها، وأوصت بتنفيذها باعتبارها النظام الوحيد القائم الذي يعمل بصورة متعددة الأطراف في الحصول على المواد وتقاسم المنافع.

32- ودعت أمانة منظمة الصحة العالمية أمانة المعاهدة إلى الانضمام إلى فريق بحث علمي لتحديد التجارب والممارسات الجيدة ذات الصلة، ولإسداء المشورة بشأن التوجه العام لإطار قانوني دولي محتمل بشأن عينات فيروس الأنفلونزا، وتوريد المصل المضاد بصورة كافية عالمياً.

33- وفي هذا الصدد، شارك أمين المعاهدة في مؤتمراتٍ مع أمانة منظمة الصحة العالمية عقدت عن طريق الانترنت حيث قام بتقديم معلوماتٍ جديدة عن عملية التفاوض بشأن المعاهدة، لاسيما فيما يتعلق بالنظام المتعدد الأطراف.

هاء- منظمة التجارة العالمية

34- رصدت أمانة المعاهدة أيضاً التطورات التي حدثت في مجلس حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة بالتجارة التابع لمنظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بالمعاهدة، وعلى الأخص المناقشات بشأن إمكانية إدراج شروط الإفصاح في طلبات براءات الاختراع لمنشأ أو مصدر الموارد الوراثية المستخدمة في الابتكار المشار إليه في الطلب.

واو- اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ

35- تلقى الأمين في يناير/كانون الثاني 2009 دعوة من أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ لكي يتعاون مع برنامج عمل نيروبي المعني بتأثيرات تغير المناخ والتعرض لأخطاره والتكيف معه، لاسيما في الجزء الخاص بالزراعة والأمن الغذائي. وكان ذلك بمثابة أول اتصال بين الأمانتين، وأصبحت المراسلات تدور بينهما الآن حول إمكانيات التعاون بين الجانبين.

36- وفيما يتعلق بالتعاون مع الأجهزة الحكومية الدولية وأمانات أجهزة المعاهدات الأخرى، فقد أسفرت تجربة واستنتاجات الفترة المالية 2008-2009 أن هذا التعاون ضروري من أجل:

- الاعتراف بالمعاهدة في المنتديات الأخرى المتعددة الأطراف باعتبارها صكاً جديداً يلعب دوراً هاماً فيما يتعلق بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛
- الاعتراف بالمعاهدة كنموذج أو نقطة مرجعية للقطاعات الأخرى من أجل التوصل إلى سياسات متسقة على المستوى العالمي؛
- سياسة عالمية متسقة فيما يتعلق بسياسات الموارد الوراثية وبيئة السياسات في المعاهدة؛
- الزخم السياسي للمعاهدة في إطار صنع سياسة دولية للموارد الوراثية.

ثالثاً- التعاون والشراكات مع منظمات بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية

ألف- مراكز البحوث الزراعية الدولية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية

37- تقر المعاهدة في المادة 15 منها،

بأهمية مجموعات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة خارج مواقعها الطبيعية المودعة لدى المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية.

38- تواصل مراكز البحوث الزراعية الدولية الاضطلاع بدور رئيسي، بالتشاور مع الجهاز الرئاسي في دعم تنفيذ المعاهدة، وعلى الأخص نظامها المتعدد الأطراف للحصول على المنافع وتقاسمها. وأقر الجهاز الرئاسي أثناء دورته الثانية، بأهمية التعاون بين أمين المعاهدة والمراكز الدولية للبحوث الزراعية لتنفيذ المعاهدة. وأعرب عن تقديره للبرنامج المشترك الذي أعدته منظمة الأغذية والزراعة وBiodiversity International من أجل تقديم المساعدة التقنية لتيسير تنفيذ المعاهدة في البلدان النامية، ولاسيما لبدء العمل بالنظام المتعدد الأطراف⁸. ويرد سرد للتقدم المحرز في البرنامج المشترك في القسم سادساً.

39- وشاركت الأمانة في الاجتماعين الثاني والعشرين والثالث والعشرين للجنة سياسات الموارد الوراثية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية اللذين عقدا في نيروبي بكينيا في الفترة من 12 إلى 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2007 وفي حلب بسورية في المدة من 18 إلى 20 مارس/آذار 2008 على التوالي.

40- وبالإضافة إلى ذلك، فقد شارك الأمين في الاجتماع الذي عقد لإدارة برامج تربية النباتات في المراكز التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في إطار المعاهدة الدولية، وهو الاجتماع الذي عقد في روما في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2007، وشارك أيضاً في الاجتماع الذي عقد لبرامج الموارد الوراثية في مختلف إدارات المنظومة الذي عقد في روما في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2008.

باء- القسم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

41- في 18 يوليو/تموز 2007 أبرمت اتفاقية بموجب المادة 15 لإدراج مستودع طفرات المواد الوراثية التابع للقسم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وبناء على طلب القسم المشترك، شارك الأمين في أول اجتماع بشأن "استخدام الطفرات والتربية المدعومة والتكنولوجيات الحيوية من أجل تحسين إنتاجية المحاصيل" (المشروع RAS/5/048)، الذي نفذه القسم المشترك، والذي احتوى على عنصر خاص

⁸ الفقرة 84 من الوثيقة IT/GB-2/07/Report

بتنفيذ المعاهدة. وكان من بين المسائل التي تناولها هذا الاجتماع المساعدة بعمليات الاتفاق الموحد لنقل المواد إلى مستودع طفرات المواد الوراثية التابع للقسم المشترك؛ وإعداد مذكرة تفاهم بين البلدان المشاركة في مشروع ARASIA الذي سيتولى تنفيذ المعاهدة من بين جملة أمور أخرى، وزيادة الوعي العام وتوفير معلومات عن المعاهدة.

42- وكعمل من أعمال المتابعة، شاركت أمانة المعاهدة في الاجتماع الثاني للمنسقين بشأن "إدراج الطفرات والتربية المدعومة والتكنولوجيات الحيوية من أجل تحسين إنتاجية المحاصيل في الدول الأعضاء في مشروع ARASIA"، الذي نظمته الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مدينة دمشق بسورية في الفترة من 11 إلى 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2007. وكان من بين المسائل الفنية التي نوقشت، استكمال مذكرة التفاهم بين البلدان المشاركة في المشروع وتقديم دعم تكنولوجيا المعلومات العملية إلى تلك البلدان فيما يتعلق بعمليات الاتفاق الموحد لنقل المواد. وكان من بين النتائج التي تحققت، النجاح في الانتهاء من مذكرة التفاهم التي اشتملت على العديد من المراجع بشأن تنفيذ المعاهدة وتطبيق الاتفاق الموحد في البلدان المشاركة.

43- وكعمل من أعمال المتابعة أيضاً، قامت أمانة المعاهدة بزيارة خاصة إلى القسم المشترك، بغرض مناقشة المسائل المتعلقة بتقديم دعم من تكنولوجيا المعلومات إلى عمليات الاتفاق الموحد لنقل المواد عند جمع طفرات المواد الوراثية.

جيم- الاتفاقيات الإضافية المحتملة بموجب المادة 15

44- رحب الجهاز الرئاسي في دورته الثانية:

"باقتراح بنك الجينات في مجموعة المحيط الهادي وبنوك الجينات الدولية للكاكاو الذي يقضي بإبرام اتفاق بموجب المادة 15-5 من المعاهدة، وطلب إلى المدير العام للمنظمة إبرام اتفاقات مع بنوك الجينات المذكورة نيابةً عن الجهاز الرئاسي، وهو يرحب بأي اتفاقات أخرى قد تبرم مع غيرها من المؤسسات ذات الصلة⁹.

45- والأمانة في طريقها لوضع اللمسات الأخيرة في هذه الاتفاقات مع كل من بنوك الجينات الدولية للكاكاو وبنك الجينات في مجموعة المحيط الهندي. وقد أرسلت مشروعات الاتفاقات التي وضعت على أساس النماذج الموجودة من قبل بعد تعديلها بإجراء جميع التغييرات الضرورية المناسبة للمؤسستين، لاستعراضها والتوقيع عليها بمعرفة السلطات أو الأشخاص المختصين، لكي يوقع عليها بعد ذلك المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة نيابةً عن الجهاز الرئاسي.

⁹ الفقرة 88 من الوثيقة IT/GB-2/07/Report

46- أما بالنسبة للشراكات مع المنظمات بموجب المادة 15، فإن التعاون العميق المستمر مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، وغيرها من المنظمات بموجب المادة 15، يلعب دوراً محورياً في إدارة النظام المتعدد الأطراف. وقد حدد الجهاز الرئاسي ذلك باعتباره أولوية قصوى، وبالتالي أعطي الاهتمام اللائق في إطار تعاون الأمانة.

رابعاً- التعاون الفني والشراكات

ألف- التعاون الداخلي

47- خلال الفترة الأخيرة فيما بين الدورتين، بذلت جهود مطولة لإقامة التعاون بين جميع أجزاء المنظمة. وقد وجهت هذه الجهود نحو مجالاتٍ فنيةٍ مختلفةٍ من عمل المعاهدة، وركزت على الشركاء الأساسيين في المنظمة، أي على قسم الإنتاج النباتي ووقاية النباتات، وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة¹⁰، ومكتب الشؤون القانونية.

48- ومن بين نتائج هذا التعاون:

- مشاركة المعاهدة في الإعداد لمؤتمر البذور العالمي الذي سيعقد في روما في شهر سبتمبر/أيلول 2009؛
- وضع برنامج مشترك (أنظر القسم ثالثاً)؛
- تحديد دراسات حالة محتملة تلقي الضوء على أفضل الممارسات في تنفيذ الأحكام المختلفة للمادة 6-2؛
- المشاركة في أول وثاني فريق مهام للمبادرة العالمية بشأن تربية النباتات (سبتمبر/أيلول 2007 ويناير/كانون الثاني 2008)؛
- وضع برنامج تعاوني للمبادرة العالمية بشأن تربية النباتات لدعم الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في إطار المعاهدة الدولية (أنظر أدناه، القسم سابعاً - باء)؛
- التعليق على الباب الخاص بالحصول على المواد وتقاسم المنافع في التقرير الثاني عن حالة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة في العالم؛
- مشاركة المعاهدة في اجتماع (حالة واتجاهات صون واستخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في أمريكا اللاتينية والكاريبي) الذي نظمه قسم الإنتاج النباتي ووقاية النباتات في كارتاخينا (كولومبيا) في المدة من 2 إلى 6 مارس/آذار 2009؛

¹⁰ يشار إلى التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بشكل منفصل في الوثيقة IT/GB-3/09/17

- مشاركة المعاهدة في "المؤتمر الدولي بشأن تربية النباتات ونظم البذور للأمن الغذائي" الذي عقده قسم الإنتاج النباتي ووقاية النباتات في داكا (بنغلادش) في المدة من 10 إلى 12 مارس/آذار 2009؛
 - مشاركة المعاهدة في حلقة العمل الإقليمية "حالة واتجاهات صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها في إقليم الشرق الأدنى وشمال أفريقيا" التي عقدها قسم الإنتاج النباتي ووقاية النباتات في حلب (سورية) في المدة من 29 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 1 ديسمبر/كانون الأول 2008؛
 - مساعدة الأعضاء في الاجتماعين الأول والثاني للجنة المستفيدين الآخرين المخصصة والمشاورة التقنية الثانية بشأن تكنولوجيا المعلومات من أجل النظام المتعدد الأطراف والاتفاق الموحد لنقل المواد؛
 - إدراج إشارات إلى المعاهدة في الوثائق والكتيبات التي تشرح مجال المعاهدة وأهم عناصرها.
- 49- بالإضافة إلى أوجه التعاون الأولية هذه، مارست الأمانة أنشطة شاملة للشراكة والتعاون مع شركاء المنظمة الآخرين من أجل معرفة المجالات الممكنة للتعاون وتنمية هذه المجالات:

- وحدة الحق في الأغذية؛
- أنظمة التراث الزراعي التي لها أهمية عالمية؛
- مسؤول إدارة الموارد الجسدية والطبيعية؛
- نقطة الاتصال بشأن مسائل السكان الأصليين؛
- نقطة الاتصال الخاصة بمنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية؛
- المجالات ذات الأولوية للأنشطة المشتركة بين الإدارات بشأن التنوع البيولوجي؛
- إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛
- إدارة التعاون التقني؛
- وحدة البرامج والميزانية والتقييم؛
- أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات؛
- أمانة مجلس العلوم التابع للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية؛
- مكتب التنسيق واللامركزية؛
- مكتب الاتصال في جنيف.

- 50- وسعيًا وراء الوصول إلى جميع القطاعات والوحدات ذات الصلة في المنظمة عبر الإدارات والتقسيمات الأخرى، التي قد يؤدي التعاون المحتمل معها إلى مزيد من التآزر في تنفيذ المعاهدة، نظمت الأمانة العديد من الاجتماعات الداخلية لإعطاء معلومات من أجل تحديث معلومات الزملاء في المنظمة بشأن آخر الأوضاع والتقدم المحرز في تنفيذ المعاهدة.

باء- أنشطة التعاون التقني مع الوكالات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية الأخرى

لجنة الأمم المتحدة المعنية بقانون التجارة الدولي

51- طلب إلى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي إعطاء معلومات ومشورة وخبرة عملية عن الممارسات البديلة لحل النزاعات إلى لجنة منافع الآخرين عند وضع الإجراءات الخاصة بتطبيق منافع الآخرين. وكان من رأي أعضاء اللجنة أن المدخلات التي قدمتها لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي كانت مفيدة عند وضع الإجراءات المشار إليها.

52- وبناء على دعوة الأمانة، قدمت لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي أيضاً مدخلات قانونية للمشاورة التقنية الثانية بشأن دعم تكنولوجيا المعلومات لتنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على المنافع وتقاسمها، الذي اعتبر مسألة رئيسية عند تصميم دعم مستقر من تكنولوجيا المعلومات للنظام المتعدد الأطراف. وأثنت المشاورة على لجنة الأمم المتحدة لإتاحتها خبرتها، وطلبت إليها وإلى أمانة المعاهدة الدولية مواصلة تعاونها من أجل تحليل الجوانب القانونية لعمليات الاتفاق الموحد لنقل المواد في المحيط الرقمي.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

53- في أعقاب دراسة قضية فاصوليا Enola، طلبت لجنة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة إلى المنظمة العالمية للملكية الفكرية أن "تتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة في إعداد دراسة حول الكيفية التي قد تؤثر بها حقوق الملكية الفكرية على توافر واستخدام المواد من الشبكة الدولية ومن المعاهدة الدولية". وفي عام 2004، قدمت المنظمة العالمية للملكية الفكرية تقريراً مبدئياً للجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية في اجتماعها الثاني، وفي عام 2006 قدمت تقريراً مبدئياً إلى الجهاز الرئاسي للمعاهدة في أول دورة له.

54- وفيما يتعلق بالتداخل بين عمليات النظام المتعدد الأطراف ونظام المعلومات في الملكية الفكرية، حضرت أمانة المعاهدة الندوة التي عقدت بشأن السياسات العامة ومسح براءات الاختراع في علم الحياة، التي عقدت يومي 7 و8 أبريل/نيسان 2008، والتي تعاونت فيها المنظمة العالمية للملكية الفكرية مع منظمة الأغذية والزراعة بناء على طلب لجنة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة.

55- وأثناء الندوة والاستعراض الجماعي، قدمت الأمانة معلومات حديثة عن تنفيذ المعاهدة وعن تطور أدوات دعم تكنولوجيا المعلومات في المعاهدة. وأسفرت الندوة والاستعراض الجماعي عن وضع اللمسات الأخيرة في مشروع مسح براءات الاختراع ومعرفة مخرجات جديدة من المشروع المشترك، مثل مسح البراءات على الانترنت لجينوم الأرز وهو المسح الذي سيضاف إلى المعاهدة كإحدى نتائج المشروع.

56- وعقدت مشاورات غير رسمية مع مركز التحكيم والوساطة في المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وهي المشاورات التي أعطت معلومات ومشورة وخبرة عملية عن الممارسات البديلة لحل النزاعات إلى أعضاء لجنة المنتفعين الآخرين عند وضع إجراءات تطبيق منافع الآخرين. وكان من رأي أعضاء اللجنة أن المدخلات التي أعطيت كانت مفيدة، كما أعربت اللجنة عن امتنانها لوجود السيد Eric Wilbers مدير مركز التحكيم والوساطة، والسيد Nuno Pires de Carvalho مدير قسم السياسات العامة والتنمية اللذان وافقا على حضور اجتماعات لجنة المستفيدين الآخرين المخصصة أو إهداء المشورة لها كخبيرين ومن ذوي الخبرة.

جامعة الأمم المتحدة - معهد الدراسات المتقدمة

57- في أعقاب الرسالة التي وصلت من مدير معهد الدراسات المتقدمة التابع لجامعة الأمم المتحدة، تم ترتيب زيارة للمعهد لمناقشة التعاون المحتمل، لاسيما في مجال التدريب على المعاهدة الدولية. وكان المعهد قد تعاون كثيراً مع أمانة المعاهدة في الماضي، كما أبدى اهتماماً بمواصلة العمل مع المعاهدة في هذه المسائل.

58- كما شاركت أمانة المعاهدة في حلقة عمل عن "الروابط القطاعية والدروس المستفادة من الحصول على المواد وتقاسم المنافع: دفع برنامج الحصول على المواد وتقاسم المنافع إلى الأمام"، التي نظمتها معهد الدراسات المتقدمة التابع لجامعة الأمم المتحدة بالتعاون مع الاتحاد الياباني للصناعات الحيوية، والتي عقدت في طوكيو باليابان يوم 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2008. وكان الهدف من حلقة العمل هو تجميع الخبرات من مختلف الصكوك الدولية من أجل التنفيذ الفعال لإجراءات الحصول على المواد وتقاسم المنافع من القطاعات ذات الأهمية، كما طرحت الأمانة تجاربها من المعاهدة فيما يتعلق بتقديم الحصول على المواد وتقاسم المنافع من خلال النظام المتعدد الأطراف.

الصندوق الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي

59- وافق الجهاز الرئاسي في دورته الثانية على أن يتعاون أمين المعاهدة تعاوناً وثيقاً مع الأمين التنفيذي للصندوق الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي، للاستفادة من خبرة الصندوق في مواصلة تطوير الترتيبات العملية لإستراتيجية التمويل. وبناء على ذلك، أجرت أمانة المعاهدة اجتماعات عديدة مع أمانة الصندوق الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي للاستفادة من تجربته في إدارة المشروعات الصغيرة، ووضع استمارة للطلبات، وإجراءات توزيع المشروعات الممولة ورصدها وتقييمها وكتابة تقارير عنها، ونظم المعلومات، وقواعد البيانات. وفيما يتعلق بالمعلومات الخاصة بالترتيبات التي اتبعت لتنفيذ الإجراءات العملية لاستخدام الموارد تحت الإشراف المباشر للجهاز الرئاسي، يرجى الرجوع إلى الوثيقة IT/GB-3/09/8 "تقرير عن الإجراءات التي اتخذتها الأمانة بشأن تنفيذ إستراتيجية التمويل".

مركز الأمم المتحدة للمعلومات والحاسب الآلي

60- في أعقاب عقد المشاورة الخاصة بدعم تكنولوجيا المعلومات لتنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على المنافع وتقاسمها، وبناء على ما جاء في استنتاجات مركز تكنولوجيا المعلومات، اتصلت الأمانة بمركز الأمم المتحدة للمعلومات والحاسب الآلي ليستضيف الوحدة المركزية لـ PID Server وتخزين البيانات ونقلها إليه، وهي الوحدة التي أنشأتها الأمانة لعمليات الاتفاق الموحد لنقل المواد.

61- وختاماً، فإن التعاون التقني مع المؤسسات والكيانات الدولية هو عنصر أساسي في إستراتيجية الأمانة لتيسير تنفيذ المعاهدة. وتهدف هذه الإستراتيجية إلى تلافي أن تحتاج أمانة المعاهدة إلى القيام بأعمال يمكن إسنادها إلى آخرين، أو أن تقوم بها مؤسسات دولية أخرى ذات صلة. فهذا التعاون من شأنه أن يسمح للمعاهدة بأن تحصل على دعم ومدخلات محددة تستند على خبرات فنية فريدة لهذه المنظمات، بالإضافة إلى تلافي التداخل والازدواجية والتكاليف الإضافية. كما أنها وسيلة لزيادة فعالية التكاليف في تنفيذ المعاهدة، وتقليل احتياجات الأمانة إلى الموارد. وفي نفس الوقت، فإن المحافظة على مثل هذه الشراكات يشكل في حد ذاته عبئاً ضخماً وجهداً مستمراً من جانب الأمانة يحتاج إلى الاعتراف به. وقد تبين من تجربة الفترة المالية 2008-2009 أن أحد أعباء العمل والمصروفات الضخمة التي تم التقليل من شأنها، كان إقامة الشراكات والإبقاء عليها.

خامساً- التعاون مع المجتمع المدني والكيانات الأخرى

62- شاركت الأمانة، بدعوة من الاجتماع السنوي للاتحاد الأوروبي للبذور (بروكسيل، بلجيكا، 16 أكتوبر/تشرين الأول 2007) في الاجتماع السنوي لعام 2007، وقدمت معلومات إلى الاتحاد عن التقدم السريع الذي حققته المعاهدة.

63- وبناء على دعوة من الاتحاد الدولي للبذور، قدمت الأمانة معلوماتٍ حديثة عن آخر تطورات المعاهدة في المؤتمر السنوي للاتحاد الأوروبي للبذور الذي اجتمع في براغ في مايو/أيار 2008. كما تعاونت الأمانة مع الاتحاد الدولي للبذور في إطار اللجنة المنظمة للمؤتمر العالمي للبذور في عام 2009، الذي يشارك فيه كلٌّ من الاتحاد والأمانة.

64- وفي أعقاب ما أبداه القطاع الخاص من اهتمام بالمشاركة في النظام المتعدد الأطراف، عقدت عدة مشاورات، لاسيما مع الاتحاد الفرنسي للبذور والشتلات، الذي أعرب عن اهتمامه المحتمل بإدراج المواد الموجودة لدى شركات البذور في النظام المتعدد الأطراف. وفي 24 مارس/آذار 2009، بعثت كلٌّ من رابطة PRO-MAÏS وهي رابطة لمنتجي الذرة من القطاع الخاص وتحسين الذرة في فرنسا، ومن المعهد الوطني الفرنسي لبحوث العلوم الزراعية، رسالةً يعلنان فيها أنهما وضعاً 500 عينة لدى النظام المتعدد الأطراف (أنظر الوثيقة IT/GB-3/09/12).

- 65- كما حضرت الأمانة وشاركت في اجتماع فريق التنوع البيولوجي والتنمية الذي نظّمته Croplife International، في جنيف، سويسرا، يوم 28 أكتوبر/تشرين الأول 2008، حيث عرضت آخر تطورات المعاهدة، وعلى الأخص ما يتعلق بتنفيذ النظام المتعدد الأطراف.
- 66- وحضرت أمانة المعاهدة اجتماع البرنامج التعاوني الأوروبي بشأن الموارد الوراثية النباتية الذي عقد في مدينة سراييفو في المدة من 2 إلى 5 سبتمبر/أيلول 2008، الذي ناقش الجوانب المتعلقة بإدراج المواد في النظام المتعدد الأطراف ونظم دعم تكنولوجيا المعلومات التي يمكن استخدامها لتيسير وتبسيط إدراج مثل هذه المواد، والترتيبات المؤقتة لعمليات الاتفاق الموحد لنقل المواد في أوروبا.
- 67- وبناء على ما طلب من الأمانة في فترة ما بين الدورتين (2007-2009)، اتصلت الأمانة بالصندوق المشترك للسلع الأساسية لاستكشاف إمكانيات التعاون في إستراتيجية التمويل. وتلقت الأمانة رداً إيجابياً، تضمن رسالة تبين استعداد الصندوق لدراسة الانضمام إلى مذكرة التفاهم مع المعاهدة. وستكون الخطوة التالية أن تقوم الأمانة بعقد اجتماع مع أمانة الصندوق، بناء على طلب أمانة الصندوق، بغرض الاتفاق على التعاون العملي والمشروع المحتمل لمذكرة التفاهم.
- 68- وكما جاء في القرار 1/2006، فقد اتصلت الأمانة بالآليات الدولية، والصناديق والأجهزة ذات الصلة بإستراتيجية التمويل، وروجت للمعاهدة وإستراتيجية تمويلها لدى الجهات المانحة المحتملة والمنظمات الأخرى ذات الصلة. كما اتصلت الأمانة بصورة مستمرة مع العديد من المؤسسات والجهات المانحة من القطاع الخاص عارضة للمعاهدة والإنجازات التي حققتها والتحديات التي تواجهها. وقد أبدت بعض المؤسسات اهتمامها بعمل المعاهدة وأهميتها، واعتبرت أن إستراتيجية تمويل المعاهدة تنطوي على إمكانية هائلة في التعبئة الفعالة والناجحة للموارد.
- 69- وقدمت الأمانة عرضاً للمعاهدة الدولية في المؤتمر الخاص "بالمنتجات الاستوائية، وتجارتها، وإدارة الموارد الطبيعية، والفقر"، الذي عقد في مدينة سلفادور دي باهيا بالبرازيل، في المدة من 3 إلى 5 ديسمبر/كانون الأول 2007.
- 70- وبالإضافة إلى ذلك، وأثناء فترة ما بين الدورتين، تعاونت أمانة المعاهدة مع جامعة الأمم المتحدة والمنظمة غير الحكومية Rete Semi Rurali، ومعهد Fridjof Nansen في جامعة بريمين، وجامعة جنيف، وجامعة لوفان من أجل تنفيذ المعاهدة.
- 71- وبناء على اعتراف المعاهدة بالأدوار التي يمكن أن تلعبها مجموعة كبيرة من أصحاب الشأن في تنفيذ المعاهدة، فإن أمانة المعاهدة تطبق مبدأ عاماً لشمولية أنشطة التعاون والشراكة، في حدود قدرتها وتوافر الأموال لديها.

سادساً- آليات تيسير التعاون

ألف- الاجتماعات والأحداث التي نظمتها الأمانة

1- آلية التنسيق لبناء القدرات

72- فيما يتعلق بأنشطة بناء القدرات، كما حددها الجهاز الرئاسي في المعاهدة¹¹، أنشأت الأمانة آلية تنسيق لبناء القدرات من أجل تنفيذ المعاهدة على المستويين القطري والإقليمي.

73- وعقدت الأمانة أول اجتماع لآلية التنسيق لبناء القدرات في مدينة بون بألمانيا يوم 16 مايو/أيار 2008، وكان الهدف العام منها هو ضمان بناء القدرات بطريقة منسقة ومنسقة وعادلة ومتوازنة إقليمياً، بحيث تعكس الاحتياجات الفعلية للأطراف المتعاقدة ولأصحاب الشأن بالإضافة إلى توافقها مع توجيهات الجهاز الرئاسي. وقد أرسى هذا الاجتماع القواعد لمجموعة من القائمين على بناء القدرات لكي يخدموا المنظمات والمؤسسات العاملة في مجال بناء القدرات لتنفيذ المعاهدة باعتبارها نقطة محورية لتبادل المعلومات وتنسيق المبادرات الخاصة ببناء القدرات. وحدد الاجتماع الخطوات المحتملة التالية كما ورد في تقرير الاجتماع بالوثيقة IT/CBCM-1/08/REPORT. ومما يؤسف له، أنه نظراً لنقص الموارد، فإن الأمانة لم تستطع متابعة هذه التوصيات، وقررت عقد اجتماع ثانٍ لآلية التنسيق لبناء القدرات، وهو الاجتماع المقرر عقده أصلاً في الربع الأول من عام 2009.

2- المشاورة التقنية الثانية بشأن دعم تكنولوجيا المعلومات لتنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على المنافع وتقاسمها

74- وفيما يتعلق بأنشطة النظام المتعدد الأطراف، تعاونت الأمانة مع الموردين المحتملين للمواد المقدمة إلى النظام المتعدد الأطراف والجهات التي تتلقى هذه المواد، بغرض تحسين معرفتها لاحتياجات المستخدمين إلى طرائق تكنولوجيا المعلومات التي تسعى إلى تبسيط وأتمتة استخدام الاتفاق الموحد لنقل المواد، ووضع نماذج موحدة لتطويره واختباره.

75- تأتي المشاورة التقنية الثانية من نتائج المشاورة التقنية الأولى بشأن تكنولوجيا المعلومات التي نظمتها الأمانة المؤقتة للمعاهدة في روما يومي 13 و14 فبراير/شباط 2007.

¹¹ الوثيقة IT/GB-2/07/Report، المرفق واو، القسم باء

- 76- وقد عقدت المشاورة الثانية في روما بإيطاليا يومي 5 و6 ديسمبر/كانون الأول 2008. وشارك فيها ممثلون عن الأطراف المتعاقدة، وخبراء وأصحاب الشأن من جميع الأقاليم، بمن فيهم مقدمو المواد إلى النظام المتعدد الأطراف ومن يتلقون هذه المواد سواء من القطاع العام أو الخاص أو الوكالات الحكومية، بالإضافة إلى المؤسسات الدولية التي تحتفظ بمواد لدى النظام المتعدد الأطراف. كما دعت أمانة المعاهدة الخبراء القانونيين ممن لديهم خبرة بالعقود الدولية في المحيط الرقمي. وقد شارك في هذه المشاورة التقنية مجموعة كبيرة من المديرين في أهم نظم المعلومات القائمة عن الموارد الوراثية للأغذية والزراعة مشاركة فعالة.
- 77- وقد سهلت المشاورة العديد من المناقشات بشأن المبادرات القائمة على دعم تكنولوجيا المعلومات في تنفيذ النظام المتعدد الأطراف والاتفاق الموحد لنقل المواد.
- 78- ورحبت المشاورات بعددٍ من المبادرات لتطوير أدوات دعم تكنولوجيا المعلومات للنظام المتعدد الأطراف ولعمليات الاتفاق الموحد لنقل المواد التي قامت بها مجموعة كبيرة من أصحاب الشأن، وأثنت على عمل أمانة المعاهدة الدولية فيما يتعلق بالتطوير المستمر لطرائق دعم تكنولوجيا المعلومات. وقد استفاد عمل الأمانة في وضع هذه الطرائق من المدخلات والاستعراض الجماعي للأطراف المتعاقدة والقطاع الخاص.
- 79- وتوصلت المشاورات - بتوافق الآراء - إلى عدد من الملاحظات الجوهرية والاستنتاجات المتعلقة بالشراكات، والخطوات والأسئلة التالية لمزيد من الدراسات (أنظر الوثيقة IT/TCIT-2/08/REPORT بشأن موقع المعاهدة على الانترنت). وتتوقع المشاورات إنشاء ثلاث مجموعات تركيز: مجموعة تركيز لوسائل الدعم الحالية المقدمة من تكنولوجيا المعلومات للنظام المتعدد الأطراف فيما يتعلق بالمادة 17، ومجموعة تركيز بشأن القضايا القانونية، ومجموعة تركيز بشأن حالات استخدام أدوات تكنولوجيا المعلومات لدعم عمليات الاتفاق الموحد لنقل المواد.
- 80- وأوصى المشاركون في المشاورة من شبكات بنوك الجينات الدولية والإقليمية والقطرية، الأمانة بأن تضع ورقة رؤية تجمع فيها نظم المعلومات القائمة بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وترسم عملية لوضع نظام المعلومات العالمي المشار إليه في المادة 17 من المعاهدة. وطلب إلى الأمانة أن تعقد اجتماعاً لجماعة التركيز غير الرسمية لتكون بمثابة منتدى لاستعراض هذه الورقة ووضع استراتيجيات لإلقاء الضوء على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي جلبتها الأطراف المتعاقدة والمؤسسات الدولية والأشخاص الطبيعيين والقانونيين إلى النظام المتعدد الأطراف، في إطار النظام العالمي للمعلومات. كما كان من المتوقع أن تضع مجموعة التركيز استراتيجيات لمساعدة صغار موردي الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة إلى النظام العالمي للمعلومات، وتحديد احتياجات بناء القدرات، واستكشاف طرق تلبية هذه الاحتياجات.

81- واستمراراً للعمل في مجال تكنولوجيا المعلومات الذي وضعته Bioversity International لأمانة المعاهدة، والذي طرح في الدورة الثانية للجهاز الرئاسي كمنط موحد، فقد بدأت الأمانة تعاوناً نوعياً مع المعهد الدولي لبحوث الأرز من أجل استخدام طرائق تكنولوجيا المعلومات بصورة كاملة وتطبيقها بشكل كامل.

82- وبالإضافة إلى ذلك، فقد تم إبرام اتفاق للتعاون مع الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي ومع Bioversity International لوضع مشروع عالمي للمعلومات عن المواد الوراثية، يهدف إلى توفير معلومات جاهزة عن مجموعات الموارد الوراثية حول العالم، عن طريق وضع نظام عالمي للحصول على بيانات على مستوى العينة وإدارة هذه البيانات دعماً لصونها واستخدامها، عن طريق ربط قواعد البيانات الموجودة في بنوك الجينات القطرية والإقليمية والدولية. وسيقوم المشروع على طرائق لتكنولوجيا المعلومات وضعتها بالفعل أمانة المعاهدة بالتعاون مع Bioversity International. وقد طرح هذا المشروع¹². ونوقش في ديسمبر/كانون الأول 2008 في المشاورة الثانية بشأن تكنولوجيا المعلومات التي "رحبت بالعملية الجارية لتوفير معلومات عالمية عن عينات المواد الوراثية (...). ورحبت بمبادرة المشروع العالمي عن معلومات المواد الوراثية والنهج التعاوني بين أمانة المعاهدة الدولية وشركاء المشروع"¹³.

83- كما تعاونت الأمانة مع مركز التعاون الدولي للبحوث الزراعية من أجل التنمية في وضع برمجيات منفصلة مخصصة تحديداً لصغار مستخدمي الموارد الوراثية النباتية الذين لا يستخدمون الحاسوب من أجل مساعدتهم في وضع اتفاقات موحدة لنقل المواد، ولكي يستطيعوا تبادل هذه الاتفاقات محلياً.

3- حلقة دراسية لشحن الأفكار من أجل إستراتيجية لجمع الأموال للمعاهدة

84- نظمت الأمانة، بالتعاون مع مكتب اتصال المنظمة في جنيف، حلقة عمل لشحن الأفكار - كيف نصمم إستراتيجية ناجحة لجمع الأموال للمعاهدة؟"، عقدت يوم 11 مارس/آذار 2009 في قصر الأمم في جنيف بسويسرا. وكان الهدف من هذه الحلقة الدراسية لشحن الأفكار هو تجميع تجارب ووجهات نظر الخبراء العارفين بشأن تعبئة الموارد، وتجميع الخبراء من الصندوق العالمي لمكافحة مرض الإيدز، والسل والملاريا، ومركز التراث العالمي، والصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي، والحكومة النرويجية، والاتحاد الأوروبي للبذور، ومؤسسة إسداء المشورة للمجتمعات المحلية.

85- وعلى هذا الأساس، كان من الممكن تجميع الخبرات من الآليات المالية الدولية الأخرى الناجحة، واكتساب فهم أفضل لمنظور الجهات المانحة من حيث الخصائص التي تتسم بها حالة تحتاج بشدة إلى الدعم والشروط

12 الوثيقة IT/GB3/TCIT2/08/Inf.2

13 الوثيقة IT/TCIT-2/08/REPORT

الواجب توافرها للحصول على ثقة واهتمام الجهة المانحة، والتعلم من المهنيين العاملين في مجال جمع الأموال بشأن الخصائص الواجب توافرها في الاستراتيجيات الناجحة لجمع الأموال¹⁴.

4- حلقة كارتاخينا الدراسية الدولية

86- نظمت الأمانة، بالتعاون مع الوكالة الأسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية ووزارة البيئة والشؤون الريفية والبحرية في أسبانيا "الحلقة الدراسية الدولية لتنفيذ الاتفاقية الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي" التي عقدت في كارتاخينا دي اندياس بكولومبيا في المدة من 28 يوليو/تموز إلى 1 أغسطس/أب 2008. وقد جمعت هذه الحلقة الدراسية مشاركين من أكثر من 18 بلداً من داخل الإقليم، واشتملت على تدريبات ومناقشات استغرقت أسبوعاً كاملاً عن تنفيذ المعاهدة على المستويين القطري والإقليمي.

باء- المشروعات والبرامج المشتركة

1- البرنامج المشترك لبناء القدرات

87- بدأ العمل في البرنامج المشترك لبناء القدرات، بفضل الدعم المبدئي للوكالة السويدية للتنمية الدولية ومساهمتها بمبلغ مليون دولار.

88- ورغم أن منظمة الأغذية والزراعة وBioversity International هما الشريكان المنفذان للبرنامج المشترك، فإن الأمانة تحتفظ بالإشراف على تنفيذ المشروع وتتكفل بأن يتم التنفيذ طبقاً لتوجيهات الجهاز الرئاسي بشأن تنفيذ المعاهدة الدولية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة. وبناء على توافر تمويل، سوف تقدم المساعدات بناء على طلب البلدان النامية، التي سيكون لديها مشروعات قوانين جديدة ولوائح وممارسات إدارية لتنفيذ النظام المتعدد الأطراف، في نهاية المشروع.

89- ومن بين العناصر المهمة للمشروع لبناء القدرات لدى موظفي الحكومات، ورجال السياسة، والمزارعين، وغيرهم من أصحاب الشأن. وفي هذا الصدد عقدت حلقات عمل شبه إقليمية بالمشاركة مع المنظمات شبه الإقليمية المعترف بها، مثل:

- مركز الموارد الوراثية النباتية التابع للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛
- رابطة تدعيم البحوث الزراعية في شرق ووسط أفريقيا؛
- جامعة الدول العربية، وعلى الأخص المنظمة العربية للتنمية الزراعية؛

- التعاون الإقليمي لجنوب شرق آسيا من أجل الموارد الوراثية النباتية.

90- كما عقدت حلقات عمل على المستوى القطري، أسفرت عن خطط عمل للمساعدات القطرية يجري مناقشتها الآن مع السلطات القطرية على أساس خريطة طريق مبدئية للترتيبات الخاصة بتنفيذ المعاهدة.

2- المشروعات والبرامج الأخرى

91- شرعت الأمانة في إجراء مناقشات مع المبادرة العالمية بشأن تربية النباتات التي يقودها قسم الإنتاج النباتي ووقاية النباتات لتنفيذ مشروع بشأن الدعم المستدام لاستخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في سياق المعاهدة الدولية.

92- كما شرعت الأمانة في مشروع مع مؤسسة امبرابا لتوثيق التجارب العملية والدروس المستفادة بهدف مواصلة تنفيذ المادة 13-2 (ب) الخاصة بالحصول على التكنولوجيا ونقلها، كوسيلة فعالة لتحقيق الأهداف الأساسية لصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بصورة مستدامة، واقتسام المنافع الناجمة عن استخدامها من أجل الزراعة المستدامة والأمن الغذائي بصورة منصفة وعادلة.

93- واتبعت الأمانة إستراتيجية للتعاون والشراكة من أجل زيادة استخدام المعاهدة والتوصل إلى اعتراف أفضل بقيمتها وحلولها المبتكرة، دون أن تقوم بهذا العمل بنفسها. ومع ذلك ينبغي ملاحظة أن ممارسة هذا التعاون والشراكات ينطوي في أغلب الحالات على تعقيدات تنظيمية وبرامجية تتطلب وقتاً وآليات مكرسة لها. وينبغي لهذه الآليات أن تجعل التعاون والشراكات أدوات كاملة في تنفيذ المعاهدة، بينما تربطها بتوجيهات الجهاز الرئاسي.

سابعاً- العناصر المحتملة في أي مشروع قرار

94- في فترة ما بين الدورتين، حضرت الأمانة وشاركت في اجتماعات وأحداث كما توقعت المعاهدة نفسها، وبناء على طلب منظمات دولية وكيانات دولية أخرى وحكومات وطنية.

95- ويرتبط الوقت والجهد المبذولين في حضور مثل هذه الاجتماعات وتعزيز التعاون والشراكة مع هذه المنظمات وغيرها، ارتباطاً وثيقاً بمواصلة تنفيذ المعاهدة.

96- وفي ضوء ما سبق، قد يرى الجهاز الرئاسي إصدار قرار يتماشى والخطوط التالية:

إن الجهاز الرئاسي،

- 1- *إن يقهر* بأهمية التعاون بين أمين المعاهدة والمنظمات الأخرى طبقاً للمعاهدة ولتوجيهات الجهاز الرئاسي؛
- 2- *وإن يرحب* بإستراتيجية التعاون التقني مع المؤسسات والكيانات الدولية ذات الصلة التي استخدمتها أمانة المعاهدة لتيسير تنفيذ المعاهدة، وإذ يعترف بأن المحافظة على هذه الشراكات تشكل حجم عمل وبذل جهد كبيرين من جانب الأمانة؛
- 3- *وإن يعترف* بالتعاون المثمر الجاري بشكل خاص بين المعاهدة وبين اتفاقية التنوع البيولوجي، والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة التجارة العالمية؛
- 4- *وإن يستنكر* دعوة المؤتمر الثامن للدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي إلى أمانة المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة للانضمام إلى فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي؛
- 5- *وإن يركز* على الحاجة إلى تبادل المعلومات وتنسيق مبادرات بناء القدرات من أجل تنفيذ المعاهدة بمعرفة المنظمات والمؤسسات ذات الصلة؛
- 6- *وإن يرحب* بالتقدم الذي أحرزه البرنامج المشترك لبناء القدرات في البلدان النامية الذي وضعته المنظمة وBiodiversity International من أجل تقديم المساعدة التقنية في تنفيذ المعاهدة، وعلى الأخص النظام المتعدد الأطراف للحصول على المواد وتقاسم المنافع بمعرفة البلدان النامية؛
- 7- *وإن يعترف* بالحاجة إلى تمديد فترة البرنامج المشترك لبناء القدرات إلى كامل الفترة المالية 2009-2010، والتوسع في عدد البلدان التي تتلقى المساعدة؛

- 1- *يطلب* إلى الأمين أن يواصل زيادة التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، وعلى الأخص اتفاقية التنوع البيولوجي، فيما يتعلق بصون التنوع البيولوجي الزراعي واستخدامه بصورة مستدامة، والحصول على الموارد الوراثية النباتية، وتقاسم المنافع؛
- 2- *يدعو* الأمين إلى مواصلة الاشتراك في الاجتماعات ذات الصلة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، ومنظمة الصحة العالمية؛
- 3- *يدعو* الأمين إلى مواصلة الإشراف على البرنامج المشترك لبناء قدرات البلدان النامية الذي وضعته المنظمة وBiodiversity International، من أجل تقديم المساعدة التقنية في تنفيذ

المعاهدة، وبالأخص النظام متعدد الأطراف للحصول على المنافع وتقاسمها، كما يدعو إلى تمويل إضافي للتوسع في هذا البرنامج؛

4- يدعو الأمين إلى عقد الاجتماعين الثاني والثالث لآلية تنسيق بناء القدرات لتبادل المعلومات وتنسيق مبادرات بناء القدرات من أجل تنفيذ المعاهدة بمعرفة المنظمات والمؤسسات ذات الصلة، وأن يبين المجالات التي قد يحتاج الأمر فيها إلى مزيدٍ من التوجيهات من جانب الجهاز الرئاسي على أساس التجارب والدروس المستفادة، كل ذلك طبقاً للاختصاصات المنصوص عليها في المرفق بهذا القرار؛

5- يدعو الأمين إلى تيسير التعاون في وضع وتعزيز نظام عالمي للمعلومات بشأن تبادل المعلومات، على أساس نظم المعلومات القائمة عن المسائل العلمية والتقنية والبيئية المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، كما جاء في المادة 17 من المعاهدة، وبحسب الاستنتاجات التي تتوصل إليها المشاورة التقنية الثانية بشأن دعم تكنولوجيا المعلومات لتنفيذ النظام المتعدد الأطراف؛

6- يدعو الأمانة إلى تعزيز التعاون مع المنظمات الأخرى وتعزيز الترتيبات التعاونية القائمة، بهدف تطوير التأزر والحد من نقص الكفاءات بطريقة تتسق مع اختصاصات كل منها، وترتيبات الحوكمة والبرامج المتفق عليها، بناء على توافر الموارد؛

7- يدعو الأمين إلى رفع تقرير إلى الجهاز الرئاسي في دورته التالية بشأن الأنشطة ذات الصلة التي قام بها الأمين للمحافظة على الشراكات والتأزر والتعاون مع المنظمات الأخرى، وتعزيز كل ذلك والتوسع فيه.

المرفق: اختصاصات الاجتماعين الثاني والثالث لآلية تنسيق بناء القدرات

معلومات أساسية

آلية تنسيق بناء القدرات عبارة عن برنامج للقائمين على بناء القدرات. ويخدم هذا البرنامج المنظمات والمؤسسات العاملة في أنشطة بناء القدرات لتنفيذ المعاهدة باعتبارها نقطة محورية لتبادل المعلومات وتنسيق مبادرات بناء القدرات.

ويشمل هذا البرنامج القائمين بالفعل على بناء القدرات لتنفيذ المعاهدة، أي الموظفين من المنظمات الدولية والإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والوكالات الثنائية للمساعدات الإنمائية، ومؤسسات القطاع الخاص وغيرهم من أصحاب الشأن العاملين في بناء القدرات من أجل تنفيذ المعاهدة.

مجال وأهداف اجتماعات آلية تنسيق بناء القدرات

بناء على المعلومات التي جمعتها الأمانة عن المبادرات الحالية لبناء القدرات ذات الصلة بتنفيذ المعاهدة واحتياجات الأطراف المتعاقدة وأولوياتها في مجال بناء القدرات، ستقوم آلية تنسيق بناء القدرات بما يلي:

- 1- تيسير توجيه احتياجات بناء القدرات وأولوياته، كما تبديها البلدان النامية الأطراف المتعاقدة في المعاهدة، لمن يقومون ببناء القدرات؛
- 2- عمل حصر لمشروعات وبرامج بناء القدرات السابقة والحالية، التي تقوم بها المنظمات والمؤسسات القطرية والإقليمية والدولية؛
- 3- معرفة الثغرات في التغطية الجغرافية والموضوعية لمبادرات بناء القدرات؛
- 4- معرفة أفضل الممارسات وتحسين المنهجيات المناسبة لتنسيق أنشطة بناء القدرات من أجل تنفيذ المعاهدة؛
- 5- رفع تقرير إلى الدورة التالية للجهاز الرئاسي عن أنشطة الآلية، وتحديد المجالات التي قد تستدعي توجيهات من الجهاز الرئاسي.